

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

11/01/2016

الناطق الرسمي باسم الحكومة: أحداث الخميس الماضي «مؤسفة وغير مقبولة»

إشكالية الإرث وتعنيف الأساتذة يهيمنان على ندوة ذكرى بوعبيد

الرباط
الشرقية لحرش

4/1875

بمنااسبة الذكرى الـ 24 لوفاة الزعيم الاقتصادي عبد الرحيم بوعبيد، نظمت مؤسسة عبد الرحيم بوعبيد لقاء حضره عدد من المثقفين والسياسيين والحقوقيين من تيارات مختلفة، عرف جدلا حول عدة مواضيع تتعلق بالعنف ضد الأساتذة، والإرث، وحصيلة الحكومة.. وغيرها من المواضيع.

مصطفى الخلفي، وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، وصف أحداث تعنيف الأساتذة، التي حدثت يوم الخميس الماضي، بأنها «مؤسفة وغير مقبولة».

وأضاف الوزير أن الحق في التظاهر مكفول ومتاح، لكن التظاهر يحتاج إلى تصريح أيضا، مشيرا إلى أن التجاوزات تحتاج إلى بحث وتدقيق، ولا يمكن لأحد أن يتهرب من مسؤوليته، يقول وزير الاتصال.

من جهته، تحدث توفيق بوعشرين، مدير يومية «أخبار اليوم» عن أداء الحكومة، وقال إنها حققت بعض الإصلاحات، لكن ليست هناك ضمانات أن تؤدي هذه الإصلاحات إلى الانتقال الديمقراطي.

واعتبر بوعشرين أن الحكومة حققت تقدما في بعض الأشياء وتأخرا في أشياء أخرى، مثلا اتخذت قرارات مهمة في ما يخص إصلاح صندوق المقاصة، وإصلاح صناديق التقاعد، علاوة على بعض الإجراءات الاجتماعية، كالزيادة في المنحة وغيرها، في مقابل ذلك، هناك تراجع على مستوى تنزيل الدستور، معتبرا أن «الدستور لا يتم تأويله الآن تأويلا عاديا، وسجل المتحدث تراجعها كبيرا على مستوى القضاء، الذي قال إنه أصبح أسوأ مما كان عليه قبل أربع سنوات، معتبرا أن النص القانوني لا يغير إلا 10 في المائة من واقع المنظومة القضائية، محذرا من التراجع على كل المستويات.

الخلفي، وزير الاتصال، عقب قائلا إن الضمانة التي تؤدي إصلاحات الحكومة إلى انتقال ديمقراطي، متوقف على القوانين والمؤسسات وبقظة المجتمع، مبرزا أن عددا من الإصلاحات التي قام بها شخصيا تحققت بفضل بقظة المجتمع.

من جهة أخرى، اتهم الناس العماري، القيادي في حزب الأصالة والمعاصرة، الحكومة بـ«التهرب» من مسؤولية تعنيف الأساتذة المتدربين، مؤكدا أن الأمور واضحة جدا، «التي ضربو الناس هما البوليس، تابعين لوزير الداخلية، الذي بدوره تابع للحكومة، وبنينا عليه السلام، وأن هاد البوليس تابعين لثني دولة لخرى»، ينسأل العماري.

وبخصوص حصيلة حكومة بنكيران، أوضح العماري أن هناك أمورا إيجابية حققتها، وأخرى لم تتوقف فيها، ربما لأن الانتقارات كانت أكبر من الواقع، أو لأن الذين وضعوا

البرنامج لم يكونوا يعلمون بالإكراهات، مبرزا أن الحكومة لا تتحمل المسؤولية لوحدها، وردا على الاتهامات التي توجه إليه، التحكم، في بعض الأحزاب، قال الناس العماري «لو كانت عندي هاد القوة كاملة كن قويت رأسي هو الأول، مضيفا أن المقصود بهذا الكلام هو هذه الأحزاب التي يحاول البعض أن يظهرها قزمية. وحذر من الذهاب نحو الثنائية الحزبية، التي لا تعني شيئا بخسبه سوى التقابل بين معسكري الخير والشر، وهو ما سيؤدي إلى نتائج كارثية، على حد تعبيره.

إلى ذلك، عبر أغلب المتدخلين في اللقاء ذاته عن إدانتهم الشديدة للتدخل العنيف في حق الأساتذة المتدربين، وقالت أمينة بوعياش، حق الأساتذة المتدربين، وقالت أمينة بوعياش، إن التدخل الأمني ضد الأساتذة المتدربين مدان، مشاغت في اللقاء.

مواجهة بين الخلفي واليزمي حول الإرث



مصطفى الخلفي



إدريس اليزمي

الخلفي قال إنه ليس ضد أن يطرح المجلس الوطني لحقوق الإنسان قضية المساواة في الإرث، لكنه ضد إصدار توصية دون أي تشاور مع فئات المجتمع ومثلية، مبرزا أن «أراء باقي الفاعلين تبقى خاصة بهم، لكن المجلس الوطني لحقوق الإنسان يجب أن يعبر عن آراء جميع الفعالية».

الخلفي أوضح أن الإثنين يتحدثون عن المساواة في الإرث «لا يتناولون الموضوع في شموليته»، مبرزا أن حالات الإرث محددة في 34 حالة ترث فيها المرأة بنسب مختلفة، حيث هناك 10 حالات ترث فيها المرأة مثل الرجل، و10 حالات أخرى ترث أكثر منه، و10 حالات ترث مثله، وتبقى 4 حالات فقط هي التي يكون فيها الذكر مثل حظ الأنثيين.

اندلعت مواجهة بين وزير الاتصال مصطفى الخلفي ورئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، بسبب موضوع المساواة في الإرث. فخلال نقاش حول التحولات القيمة بالمغرب، دافع اليزمي عن توصية المجلس بخصوص المساواة في الإرث، الأمر الذي اعترض عليه مصطفى الخلفي، الذي اعتبر أن «المجلس الوطني مؤسسة وطنية ولا يجب أن نتبنى رأي ثيار معين»، بل «يجب أن نعبر عن مختلف أطياف الشعب المغربي»، فرد عليه اليزمي بأن «المجلس الوطني لحقوق الإنسان مؤسسة دستورية ولا يمكن الحجر عليها من طرف الحكومة»، وأن المجلس الوطني مؤسسة دستورية بغى الخلفي ولا كرهه، على حد تعبيره.



فعاليات سياسية وحقوقية تقيم أربع سنوات من العمل الحكومي

21/5/2015
سلا: ع.ع.

أما ما أحمد الخليلي، مدير دار الحديث الحسنية فأكد على ضرورة تبني فضيلة الحوار الرصين، الهادئ والمثمر بين كافة الأطراف لبحث موضوع معقد كالإرث.. حيث يستحيل بلوغ حلول يقبلها الجميع. ممثل حركة الإصلاح والتوحيد، عبد الرحيم الشخي شدد على أهمية الحوار بين مختلف قوى المجتمع، وعدم التعميم والتنميط بخصوص الحركات الإسلامية، واعتبر أن حركته نحتت في التمير الديمقراطي، حيث تتبوأ المرأة مواقع مهمة، وأن حرية التصرف في الجسد بالنسبة لنا من مرجعيتنا الدينية تلزمنا بتقيدها بشروط أمر بها الله.. وأن الاختلاف في قضايا خلافية حادة بين -الحداثي والمحافظة- يتطلب الإعلاء من فضيلة الحوار والنقاش، في حين سجل الناشط الجموعي أحمد عصيد أن مشكلتنا هي التردد في حسم الدولة لاختياراتها الكبرى، وهو ما يطرح على المغرب وخصوصا المجتمع المدني المزيد من الوضوح في تفكيره الاستراتيجي، والحسم فيما يتعلق بثنائية الكوني والخصوصي، والتركيز أكثر على ملاءمة التربية مع قيم العصر.

الحوار والتشاور في اتخاذ القرارات الهامة وهو ما لا تنتبه له هذه المؤسسة الدستورية كثيرا. من جانبه دافع مصطفى الخلفي -وزير الاتصال والناطق الرسمي باسم الحكومة- عن حصيلة هذه الأخيرة مسجلا أن هناك قوانين تحدد الحق في التظاهر، وتدخل السلطة يأتي في حالات معينة، وأن أي تجاوز يقع يستوجب إجراء تحقيق، وقال إن هناك دينامية جديدة حصلت مع انطلاق الجيل الثاني من الإصلاحات مع دستور 2011. في المحور الثاني المتعلق بالقضايا التي أثارت جدلا داخل المجتمع، كالأجهاض والمساواة في الإرث، وحرية التعبير والصحافة، وظاهرة التطرف الديني، تباينت مختلف الآراء بشكل جلي. فالسوسولوجي عبد الصمد الدبالي، سجل أن القيم السائدة باتريكية أييسية، مضادة للحرية وهذا ما يجب الخروج منه، وطالب بضرورة «اعتبار النص الديني متشابها والاجتهاد فيه دون قيود» عند تناول قضايا مثل الإرث والأجهاض، والعلاقات الجنسية الرضائية،

الحر، عدم تحديد اختصاصات الجهات، ونقلها. عمر أحرشان -الدائرة السياسية للعدل والإحسان- «سجل ارتفاع العزوف عن العمل السياسي لعدم جاذبية عمل الأحزاب، وأن المقارنة فيما يخص المسار الديمقراطي وجب أن تكون مع البلدان المتقدمة»، معتبرا أن هناك تفاوتا كبيرا بين المجتمع والدولة، وأن دستور 2011 لم يستجيب لتطلعات ومطالب القوى الحية بالبلاد، أما محمد اليزمي الأمين العام للمجلس الوطني لحقوق الإنسان أكد أن «دور المجلس ليس التعليق على القضايا اليومية.. وأنا قمتا بتشخيص واقع التظاهر-تقرير ب30صفحة- والتصنيف القانوني الذي يوطر هذا المجال ومدى احترام الطرق القانونية في ممارسة حق التظاهر، حيث سجلنا أن نمو التظاهر ظاهرة صحية». الحقوقية فوزية العسولي اعتبرت أن انفراد الحكومة بكل شيء وأنها وحدها من تمتلك الحقيقة، بنجم عنه جو غير سليم يؤثر على الثقة في المستقبل، وأن الإصلاح والنضال من أجله سيرورة بدأت منذ عشرات السنوات وليس حكرا على هذه الحكومة، مسجلة أهمية

تفاوتت الآراء في محور مناقشة حصيلة عمل الحكومة لسنة 2015، وذلك في لقاء خاص نظمته مؤسسة عبد الرحيم بوعبيد بسلا يوم الجمعة الماضي بمناسبة الذكرى الـ24 لرحيله. فقد أكد إلياس العماري أن «هناك حصילות وليس حصيلة معينة»، فللحكومة حصيلتها، وللمعارضة حصيلتها، وللمقاطعين، وغير البرلمانية حصيلتها، وللمقاطعين، وللمجتمع.. كل له حصيلته مسجلا «أن للحكومة ما هو إيجابي وما لم تترفق فيه، خصوصا التأخر على المستوى التشريعي»، معتبرا أن سنة 2016 هي سنة تقديم الحصيلة، أما محمد كرين فقد اعتبر أن «كل ما قامت به الحكومة هو علاجات تقنية لاختلالات قائمة، وأن الحكومة أنجزت مهمتها في السنة والنصف الأولى من عمرها-في إشارة لسياق الربيع العربي-» في حين اعتبر كريم غلاب أن بروز الجهات يشكل أهم حدث سياسي، لكن القانون المنظم للجهوية تميز بثلاث نقاط ضعف، أولها عدم احترام الحكامة الترابية فيما يخص التدبير

مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز.. لتقزيم دور الهيئة وحث من صلاحياتها

أثارت مناقشة مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز بلجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب رد فعل قوي لدى الحركة النسائية. اعتبرت جمعيات نسائية أن مشروع القانون رقم 110 لسنة 2015، الذي يهدف إلى إنشاء هيئة المناصفة ومكافحة التمييز، يهدد صلاحيات الهيئة الحالية ويضعف دورها في حماية الحقوق والحريات والنهوض بها. وأشارت إلى أن الدستور حدد ثلاث هيئات أساسية تشمل هيئات الحكامة الجيدة، وهيئات النهوض بالتنمية المستدامة، وهيئات الحماية والنهوض بحقوق الإنسان، مدرجا هيئة المناصفة ضمن هذه الأخيرة، متسائلة عن سبب عرض المشروع أمام لجنة القطاعات الاجتماعية عوض لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان رغم أن الهيئة ذات طبيعة حقوقية. وأضافت أن الصفة التي تتمتع بها الهيئة تجعل منها سلطة دستورية مستقلة، لها اختصاصات حامية لمكافحة التمييز. وتتوفر فيها جميع آليات الاشتغال الذاتي ضمن هذه الاختصاصات، مسجلة أن المشروع "جاء مفتقرا

يشرى عطفوي

بعد ما كان حكومة بكنون دفع المسؤولون ذاته في ما تعتبره مقارنة تشريعية في إصدار التشريعات والتعليق، حيث نشط وجمع مواد أربع سنوات من إنجازها لها لتتبع لإصلاحها الإفرادية في كل المشاريع والقوانين المراد منها. وقد قامت الحكومة التناسلية مؤخرا على الحكومة عدم اعتمادها في إطار مشروع هيئة المناصفة ومكافحة التمييز على الاعتراف والفراسات التي اعتمدها مؤسسات وجمعيات نسائية وحقوقية في هذا الشأن وسنحت الهيئات المختصة في التحالفات والشبكات والجمعيات النسائية والحقوقية والأثرية والتشريعية المتفرقة ما إذا كانت هناك نية معينة في تعذيب بعض الهيئات الدستورية في تأليف هيئة المناصفة، مؤكداً أن مهارات المجتمع المدني لم تلتزم بعد الاختيار في هذا المشروع الذي يمثل الهيئة في 20 من أصل 66 التي اقترحتها جمعيات المجتمع المدني. وتعتبر هذه الهيئات الحقوقية والديمقراطية أنها تشارك الفئات الأخرى حول مشروع هذا القانون، من منظور استراتيجي في الإخراط الذي في بنائية إصدار هذه الهيئة منذ ديسمبر 2010، إلا أنها استعرت بعد إطلاقها على الصيغة الأولى والقانون الحالي وطاعتها في مختلف مراحله. خضعت الوزارة الوصية ومسؤوليها للتأثير على المنظمات ونهجها في اتجاه الزيادة على مشروع القانون، على أساسه مع مبادئ الحرية النسائية الديمقراطية. باعتبارها جزءاً من صخيم مدني حاد الأثر، وانها الدستور، وتعمدوا إلى المجلس الوطني لحقوق الإنسان، بغير أن هذه المؤسسة سجلت ذلك بملء فيه، وفي أفق إصدار الهيئة المختصة بالمناصفة ومكافحة جميع أنواع التمييز التي نحن المستعملون الجديدين على إصدارها حيث سجلت في 2011، 17 مارس 2012 دراسة مقارنة حول التشريعات الدولية في مجال المناصفة التمييز. وجاءت هذه الدراسة التي تم إنجازها بمرحلة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وأشارت على أهمية التمييز بينه وبين التمييز الجنسي، وأصبحت لفرنسيين دولاً في مجال حقوق الإنسان شاملاً للتمييز العنصري، العرقي، الذي يخلفه به في الناس في مارس من كل سنة كما أنها تدرج في إطار منظمات المجتمع المدني في إطار القانون وتعمل للنهوض حول تعزيز مقومات الدستور المرتبطة بحقوق الإنسان، بما في ذلك إحصاءات التمييز المنهجية بالمناصفة ومكافحة جميع أنواع التمييز. وبالإضافة إلى مجال الدراسة المقارنة والتشريعية والأسس العمادية تتألف التمييز بغير الدراسة عند تجاوز بولندية في مجال المناصفة، مناقشة التمييز، وتتناول في هذا الإطار بخاروب دول الاتحاد الأوروبي ودول أمريكا اللاتينية التي تقوم على إطار قانوني يجرم التمييز وتتناول أسسها القانونية إلى حد ما وتندرج في أوجه التشابه والاختلاف بين هذه التشريعات، كما عرضت الدراسة تجارب الهيئات والإؤسسات المعنية بمكافحة التمييز في كل من السويد وفرنسا وبنغلاديش والنمسا وهولندا وروسيا والمغرب والكويت والأرجنتين والأوروغواي وبوليفيا وغيره من حيث تحديد المهام والإختصاصات ومراحلها واستخدامها من مناسباتها الفعلي في إصدار الهيئة المختصة بالمناصفة ومكافحة جميع أنواع التمييز، مع إيراد الصياغة الغريبة. وتمت الدراسة في الهيئة التي أن تدرس المستفاد من التشريعات الدولية التي تناولتها دفع في اتجاه تقليص وضع الهيئة وفقاً لمبادئ باريس. منظمة لمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وأوصت بضرورة أن تحظى بوضع مستقل على المستوى القانوني والتمييزي، وأن تستند على قاعدة اختيارية قانونية، وأن تكون ذات الاختصاص برفع على التمييز العنصري وغير العنصري على أساس الجنس/ النوع الاجتماعي، وأن تضمن فرض مهامها بين الحماية من التمييز والنهوض بالتنمية المستدامة مع تحسين الحماية لكل شدة قضائي، وأن تكون ذات تركيبة ومدارى تسيير تمنحها صلاحيات، وأن تعمل فوائدها الخاصة الجيدة والقوية، وأن تكون على بوابة نظرية تميز بالشمولية والغطاء وعلى صيرورة مستقلة وأن تلتزم على مبادئ التمييز والعدالة.

مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز.. لتقزيم دور الهيئة وحث من صلاحياتها

أثارت مناقشة مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز بلجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب رد فعل قوي لدى الحركة النسائية. اعتبرت جمعيات نسائية أن مشروع القانون رقم المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز جعل من الهيئة مجرد مجلس استشاري، في تناقض مع الدستور الذي ينص على هيئة ذات سلطة مستقلة يتحدد دورها في حماية الحقوق والحريات والنهوض بها.

وأشارت إلى أن الدستور حدد ثلاث هيئات أساسية تشمل هيئات الحكامة الجيدة، وهيئات النهوض بالتنمية المستدامة، وهيئات الحماية والنهوض بحقوق الإنسان، مدرجا هيئة المناصفة ضمن هذه الأخيرة، متسائلة عن سبب عرض المشروع أمام لجنة القطاعات الاجتماعية عوض لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان رغم أن الهيئة ذات طبيعة حقوقية.

وأضافت أن الصفة التي تتمتع بها الهيئة تجعل منها سلطة دستورية مستقلة، لها اختصاصات حماية لمكافحة التمييز، وتوفر فيها جميع آليات الاشتغال الذاتي ضمن هذه الاختصاصات، مسجلة أن المشروع "جاء مفتقرا

عديقة المراني: الحكومة غيبت وضع ضمانات لاستقلالية الهيئة وتقوية أدوارها باعتبارها ذات ولاية خاصة

أساسة مكافحة التمييز
لجنة أولى نحو أحداث
هيئة المناصفة

بشري عطوشي

يبدو بان حكومة بنكيران تفتح الأسلوب ذاته في ما تعتبره مفارقة لتساركية في إصدارها للشارع وتزليلها، حيث أضحى عدم مرور أربع سنوات من ولادتها أنها لا تنجح إلا مقاربتها الأخرى في كل المشاريع والقوانين المزملة وقد عادت الحركة النسائية مؤخرا على الحكومة عدم اعتمادها في إعداد مشروع هيئة المناصفة ومكافحة التمييز على المخترات والدراسات التي أعدها مؤسسات وجمعيات نسائية وحقوقية في هذا الشأن.

وتسألت الهيئات المختصة في المجالات والنسب والنسب والجمعيات النسائية والحقوقية والأجنبية والتنمية الإفريقية ما إذا كانت هناك نية مبيتة في تغيير بعض المجالس الدستورية في تأييد هيئة المناصفة، مؤكدة أن مخترات المجتمع المدني لم تأخذ بعين الاعتبار في هذا المشروع، الذي يحتفل الهيئة في 20 عاما بل 46 الذي اقترحتها جمعيات المجتمع المدني.

وتحزن هذه الهيئات الحقوقية والتنمية أنها تتابع التقاليد الأثرية في تساركية في إصدارها للشارع وتزليلها، حيث أضحى عدم مرور أربع سنوات من ولادتها أنها لا تنجح إلا مقاربتها الأخرى في كل المشاريع والقوانين المزملة وقد عادت الحركة النسائية مؤخرا على الحكومة عدم اعتمادها في إعداد مشروع هيئة المناصفة ومكافحة التمييز على المخترات والدراسات التي أعدها مؤسسات وجمعيات نسائية وحقوقية في هذا الشأن.

وتسألت الهيئات المختصة في المجالات والنسب والنسب والجمعيات النسائية والحقوقية والأجنبية والتنمية الإفريقية ما إذا كانت هناك نية مبيتة في تغيير بعض المجالس الدستورية في تأييد هيئة المناصفة، مؤكدة أن مخترات المجتمع المدني لم تأخذ بعين الاعتبار في هذا المشروع، الذي يحتفل الهيئة في 20 عاما بل 46 الذي اقترحتها جمعيات المجتمع المدني.



اعتبرت عديقة المراني عضو الأمانة العامة لجبهة القوى الديمقراطية مشروع هيئة المناصفة ومكافحة التمييز الذي أعدته الحكومة بشكل انفرادي، ولم تأخذ بعين الاعتبار الرجعية في كل ما يخص الهيئة في هذا المشروع، الذي يحتفل الهيئة في 20 عاما بل 46 الذي اقترحتها جمعيات المجتمع المدني.

وتحزن هذه الهيئات الحقوقية والتنمية أنها تتابع التقاليد الأثرية في تساركية في إصدارها للشارع وتزليلها، حيث أضحى عدم مرور أربع سنوات من ولادتها أنها لا تنجح إلا مقاربتها الأخرى في كل المشاريع والقوانين المزملة وقد عادت الحركة النسائية مؤخرا على الحكومة عدم اعتمادها في إعداد مشروع هيئة المناصفة ومكافحة التمييز على المخترات والدراسات التي أعدها مؤسسات وجمعيات نسائية وحقوقية في هذا الشأن.

وتسألت الهيئات المختصة في المجالات والنسب والنسب والجمعيات النسائية والحقوقية والأجنبية والتنمية الإفريقية ما إذا كانت هناك نية مبيتة في تغيير بعض المجالس الدستورية في تأييد هيئة المناصفة، مؤكدة أن مخترات المجتمع المدني لم تأخذ بعين الاعتبار في هذا المشروع، الذي يحتفل الهيئة في 20 عاما بل 46 الذي اقترحتها جمعيات المجتمع المدني.

أعلنت عن خيبة أمل كبيرة في كل المجالات المتعلقة بالمرأة، واعتبرت في حوارها الذي خصص به جريدة المنعطف أن الحكومة لا زالت متشبثة بالعقلية الذكورية، معتبرة أن السياسة الحكومية المشروعة للنساء، وأشارت جاءت معاكسة للتمسحات للثمناء. وأكدت عديقة المراني إلى نهج الحكومة للخطاب الرجعي الظلامي الذي تسعى إلى تكريسه في مجتمع ينشد التحرر والانطلاق في درب النماء والتقدم.

وأكدت أن الطريقة التي تتعامل بها الحكومة قضايا المرأة لا زالت ذكورية وتحول على خيبة أمل في كل المجالات، مضيفة بأن هذا هو السبب الذي دفع بالجمعية المدني إلى الانتفاض وشارحت إلى أن المرأة لن تقبل بالعودة دون تفعيل.

وترى عديقة المراني بأن المدة التي تولت فيها الحكومة تدبير شؤونها العامة كانت كافية لتختبر قدرتها على رفع الحيف وتزليل مضماني الدستور الحالي، ومع مرور الوقت فقدت المرأة ثقافتها في الحكومة.

وأكدت عديقة المراني أن إعداد مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز بلجنة القطاعات الاجتماعية بمجلس النواب رد فعل قوي لدى الحركة النسائية. اعتبرت جمعيات نسائية أن مشروع القانون رقم المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز جعل من الهيئة مجرد مجلس استشاري، في تناقض مع الدستور الذي ينص على هيئة ذات سلطة مستقلة يتحدد دورها في حماية الحقوق والحريات والنهوض بها.

هي من يعرف بحقها في المناصفة وعادلة وليس المناصفة التي تريدتها حكومة بنكيران، هذا الحق الذي ضمنها لها الدستور لا يجب أن يقزمه ويعطى له حيزا صغيرا في رؤية المسؤولين، هو أمر يقتضي إشراك المجتمع المدني والأحزاب السياسية والحركة النسائية بصفة عامة بمشاركة الرجال أيضا.

تتري الحركة النسائية أن حكومة بنكيران خيبت آمال النساء ما راكم؟

من جميع النواحي كانت لدينا أمل كبيرة بتزليل مضماني الدستور وكان المجتمع المدني ينتظر المزيد من المكتسبات إلا أن هناك خيبة أمل واضحة لدى الجمع.

ويبدو التعثر واضحا في استصدار العديد من القوانين (القانون الخاص بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز، القانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، وغيرها...) وفي مراجعة المقترحات التمييزية لتشريعات وقوانين أخرى (القانون الجنائي، قانون المساواة).

المسطرة الجنائية، مدونة الأسرة، مدونة الشغل، قانون العمال المنزليين... بحيث أصبح من الصعب القبول بهذا الواقع الذي تعيشه.

الحكومة وبعد هذه المدة من عمرها لم يتم تصديق أية مكتسبات للمرأة، ولم يتم تطبيق عدد من القوانين الخاصة بها، وهو ما يدل على أن نساء المغرب لا يزالن بعيدات عن التمتع بما كلفه لهن الدستور من حقوق، وما أقره من مبادئ للمساواة وتكافؤ الفرص.

خلال السنوات الأخيرة، تم تقزيم المكتسبات التي حققتها المرأة فكل النتائج الإيجابية التي حققتها الجمعيات النسائية خلال السنوات الماضية، أقيمت من قبل الحكومة الحالية.

وإن الحكومة تنهج في كل مرة إقصاء المرأة وتمازس حيفها عليها، فإن الحركة النسائية لن تتوانى عن الدفاع عن حقها وتعزيز مكتسباتها، و أقول هنا مزيد من النضال والمبادرة ونحن مستعدون لأخذ الوقت الكافي لاسترجاع ما ضاع من حقوق ورفع دعائم المناصفة والمساواة.

العسولي : رئيس الحكومة استحوذ على تعيين غالبية أعضاء لجنة الهيئة التي اشتغلت على مشروع قانونها



التمييز: التمييز المباشر المتمثل في التفتيش من حق المرأة، بسبب النظرة الدونية له، مختزلاً إياها في الجسد، والتمييز غير المباشر الذي تلاحظه من خلال بعض السياسات التي تنطوي عليه؛ مثل التمثيلية النسائية في بعض مراكز القرار، والتي يتم فيها إقصاء المرأة من بعض المناصب، يدعى أنها ليست كقوة.

هيئة الإنصاف، بدل أن يناهض التمييز وينصف النساء، جرد هيئة المناصفة من مهامها الدستورية، المتمثلة في مكافحة جميع أنواع التمييز و أشارت إلى أن مشروع القانون الذي اقترحه الحكومة، لم يعط تعريفاً للتمييز، بالرغم من أن المغرب صادق على الاتفاقيات الدولية التي تصد هذا المفهوم، مؤكدة أن هناك نوعان من

الاعتبار على وجه الإطلاق الاقتراحات الواردة في مذكرات الحركة النسائية مما يعكس الطابع الشكلي للتعامل مع المجتمع المدني وهو الشيء الذي أفرغه من حيث تصوره وهندسته وبنائه ومقتضياته من شروط القانون المؤسس لهيئة دستورية. وأكدت رئيسة الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة، فوزية العسولي أن مشروع

ترى فوزية العسولي رئيسة الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة أن رئيس الحكومة استحوذ على تعيين غالبية أعضاء لجنة الهيئة التي اشتغلت على مشروع القانون الذي قدم للبرلمان، مما جعله ضعيفاً وبعيداً عن روح ومنطق الدستور المغربي، والمواثيق الدولية. وأضافت العسولي أن مشروع القانون لم يأخذ بعين

في مشروع قانون هيئة المناصفة ومكافحة التمييز

اليزمي يسجل تأثير أولوية رئيس الحكومة في خطاطة التعيين سلبياً على استقلالية الهيئة

الحاماة، ومزاولة مهام غير تمثيلية تؤدي اجرة عنها دولة أجنبية أو منظمة دولية أو منظمة دولية غير حكومية. من خلال الرأي الاستشاري توجه المجلس إلى إضفاء الصفة شبه القضائية على الهيئة للترافع وتنصيب طرفاً مدنياً، حيث يوصي المجلس بأن تخول للهيئة ممارسة الصلاحيات التالية: إمكانية تنصيبها طرفاً مدنياً، العمومية من قبل النيابة العامة أو الطرف المدني بشأن حالات التمييز المندرجة في مجال اختصاصها، تبلغ السلطات القضائية أو المهنية المختصة معلومات حول الشكايات التي تتولى النظر فيها قصد إجراء المتعين بصدد حالات التمييز التي تمت معابقتها.

لإستقلال الهيئة، وإنما لكل المؤسسات المنصوص عليها في الفصول 161 و170 من الدستور. وجاء رأي المجلس الوطني لحقوق الإنسان بناء على طلب إبداء الرأي الموجه من طرف رئيس مجلس النواب بتاريخ 23 نونبر 2015، بتجه إلى تقوية نظام حالات التنافي، حيث يعتبر عضوية الهيئة متنافية مع العضوية في الحكومة أو مجلس النواب أو مجلس المستشارين أو المجلس الأعلى للسلطة القضائية أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أو المجلس الوطني للغات والثقافة المغربية أو مؤسسات وهيئات حماية الحقوق والحريات والحكامة الجيدة والتنمية البشرية والمستدامة والديمقراطية التشاركية، كما تتنافى العضوية مع مزاولة مهنة

يعينان يظهر، من سبعة خبراء يختارون من بين الشخصيات المشهود لها بالخبرة العالية والعدالة للتمييز، وطنياً ودولياً، مجالات المساواة والمناصفة ومكافحة التمييز، خاصة التمييز المبني على أساس الجنس، شريطة التوفر على عدد من سنوات الخبرة. كما دعا إلى إعادة صياغة المادة 4 من مشروع القانون في اتجاه التنصيص على تعيين خبيرين من طرف الملك، وخبيرين من طرف رئيس الحكومة، وخبير من طرف رئيس مجلس النواب، وخبير من طرف رئيس المستشارين، وخبير من طرف المجلس الوطني للسلطة القضائية، وحسب المجلس فإن تعيين الرئيس والأمين وعدد من أعضاء الهيئة من طرف الملك، يشكل ضماناً أساسية ليس فقط

السلط الدستورية الأخرى الملك والبرلمان، معتبراً أن ذلك يبتعد عن منطق توازن السلط المكرس في الفصل الأول من دستور المملكة. واعتبر المجلس أن أولوية رئيس الحكومة في خطاطة التعيين 55 في المائة من التعيينات، تتضمن مخاطر التأثير السلبي على استقلالية الهيئة بوصفها مؤسسة دستورية، بالنظر إلى كون الحكومة تتوفر على الإدارة الموضوعية تحت تصرفها، كما تمارس الإشراف والوصاية على المؤسسات والمقاولات العمومية. واقترح المجلس تأليفها بديلاً للهيئة، باعتبارها متخصصة في حماية حقوق الإنسان ومكافحة التمييز، يمثل في أن تتألف، علاوة على رئيسها وأمينها العام، اللذين



المناصفة ومكافحة التمييز توفر رئيس الحكومة على سلطة واسعة للتعيين على حساب

سجل المجلس الوطني لحقوق الإنسان في رايه الاستشاري بشأن مشروع القانون رقم 179.14 المتعلق بهيئة



المنعطف 2

12-11 يناير 2016 | العدد 5196

الحركات النسائية والحقوقية تنتقد جعل هيئة المناصفة مجرد مجلس استشاري في تناف مع الدستور



■ آمال المتصور

أن المشروع جاء مفتقرا للتعريف المرجعية التي يمكن من خلالها تحديد مجال اشتغال الهيئة، مع عدم التنصيص على صلاحية اضطلاعها بدور السهر على احترام الحقوق والحريات ومكافحة التمييز ضد النساء.

وأجملت عسولي، الصلاحيات التي ترى ضرورة تخويلها للهيئة في الصلاحيات شبه القضائية (تلقى الشكايات، الوساطة في حل النزاعات، اقتراح جزاءات غير سالية للحرية، إحالة الملفات المعروضة عليها على القضاء)، إضافة إلى الصلاحيات الرقابية والصلاحيات المتعلقة بالتشريعات والسياسات الحكومية في مجال المساواة وعدم التمييز، علاوة على صلاحيات تريبوية وإعلامية وتصسيسية.

ويعد أن استعرضت هذه الجمعيات مجموعة من الملاحظات بخصوص توليفة الهيئة وتعيين أعضائها، أكدت أن التركيبة المقترحة في مشروع الحكومة تحول الهيئة إلى مجلس استشاري فقط بتركيبة تعتمد على تمثيلية وأزمة للمؤسسات، عوض سلطة مستقلة تضم خبراء وفاعلين في المجال، فضلا عن انحسار امتدادها الجغرافي بعدم إدراج البيات جهوية أو محلية تضمن حضور ممثلين عن الهيئة على هذا المستوى.

وأضافت الحركات النسائية، أن مشروع المناصفة جاء دون انتظارات الجمعيات والمؤسسات الوطنية وكل المدافعين عن البيات وطنية مستقلة وقوية وتمت المصادقة عليه من طرف المجلس الحكومي بتاريخ 19 مارس 2015 مع تشكيل لجنة وزارية عينت للبحث فيه، رغم الملاحظات التي قدمتها الجمعيات، مما دفع للتساؤل حول عمل اللجنة العلمية واقتراحات المجلس الوطني لحقوق الإنسان ومذكرات الجمعيات النسائية.

نهيت الجمعيات النسائية والحقوقية، إلى أن جدولة إخراج القانون المحدث للهيئة جاءت متأخرة رغم ما يشكك هذا القانون من أهمية إستراتيجية للمجتمع المغربي المتطلع لمأسسة المساواة بين الجنسين، كما عبرت الجمعيات، عن قلقها بشأن إفراغ مشروع هيئة المناصفة من صلاحيات المؤسسات الوطنية المتضمنة ضمن معادئ باريس.

واعتبرت الجمعيات النسائية، أن مشروع القانون رقم 14-79 المتعلق بهيئة المناصفة ومكافحة كل أشكال التمييز جعل من الهيئة مجرد مجلس استشاري، في تناف مع الدستور الذي ينص على هيئة ذات سلطة مستقلة يتحدد دورها في حماية الحقوق والحريات والنهوض بها.

وأبرزت هذه الجمعيات، في قراءة نقدية لها لنص المشروع، والتي قدمتها ضمن ندوة صحفية نظمتها يوم الجمعة بالدار البيضاء، تحت شعار "من أجل هيئة مستقلة للمناصفة طبقا للفصل 19 و 64 من الدستور تحترم قواعد الحماية ومكافحة التمييز"، أن دستور 2011 حدد ثلاث هيئات أساسية تشمل هيئات الحكامة الجيدة، وهيئات النهوض بالتنمية المستدامة، وهيئات الحماية والنهوض بحقوق الإنسان، مرجعا هيئة المناصفة ضمن هذه الأخيرة، متسائلة عن سبب عرض المشروع أمام لجنة الفطاعات الاجتماعية عوض لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان رغم أن الهيئة ذات طبيعة حقوقية.

وأضافت فوزية عسولي رئيسة فدرالية الرابطة لحقوق المرأة، أن الصفة التي تتمتع بها الهيئة تجعل منها سلطة دستورية مستقلة، لها اختصاصات جمالية لمكافحة التمييز، وتوفر فيها جميع البيات الاشتغال الذاتي ضمن هذه الاختصاصات، مسجلة



الجمعيات النسائية تسجل تنافي مضامين مشروع هيئة المناصفة مع المقتضيات الدستورية

٥،٢/١٥٢٥٤



متابعة حليلة المزروعي - أنظر الصفحة 02



الجمعيات النسائية تسجل تنافي مضامين مشروع هيئة المناصفة مع مقتضيات الدستورية

12/11/2014

أكدت الجمعيات النسائية ،
في قراءة نقدية لها لنص مشروع
القانون المتعلق بهيئة المناصفة

حليمة المدكوري

ومكافحة كل أشكال التمييز ، أن دستور 2011 حدد ثلاث هيئات أساسية تشمل هيئات الحكامة الجيدة، وهيئات النهوض بالتنمية المستدامة، وهيئات الحماية والنهوض بحقوق الإنسان، مدرجا هيئة المناصفة ضمن هذه الأخيرة، متسائلة عن سبب عرض المشروع أمام لجنة القطاعات الاجتماعية عوض لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان رغم أن الهيئة ذات طبيعة حقوقية.

وأضافت الجمعيات النسائية، أن المشروع جعل من الهيئة مجرد مجلس استشاري، في تناف مع الدستور الذي ينص على هيئة ذات سلطة مستقلة يتحدد دورها في حماية الحقوق والحريات والنهوض بها وذلك في ندوة صحافية نظمتها يوم الجمعة بالدار البيضاء كل من فيدرالية الرابطة الديمقراطية لحقوق المرأة، واتحاد العمل النسائي، والجمعية المغربية لمناهضة العنف ضد النساء، وجمعية جسور، والتحالف المدني لتفعيل الفصل 19، بحضور مجموعة من الفعاليات المدنية والحقوقية، مسجلة أن المشروع جاء مفتقرا للتعريف المرجعية التي يمكن من خلالها تحديد مجال اشتغال الهيئة، مع عدم التنصيص على صلاحية اضطلاعها بدور السهر على احترام الحقوق والحريات ومكافحة التمييز ضد النساء.

وأكدت أن التركيبة المقترحة في مشروع الحكومة يحول الهيئة إلى مجلس استشاري فقط بتركيبة تعتمد على تمثيلية للمؤسسات، عوض هيئة مستقلة تضم خبراء وفاعلين في المجال، فضلا عن انحسار امتدادها الجغرافي بعدم إدراج أليات جهوية أو محلية تضمن حضور ممثلين عن الهيئة على هذا المستوى، كما أجملت الصلاحيات التي ترى ضرورة تخويلها للهيئة في الصلاحيات شبه القضائية، إضافة إلى الصلاحيات الرقابية والصلاحيات المتعلقة بالتشريعات والسياسات الحكومية في مجال المساواة وعدم التمييز، علاوة على صلاحيات تربية وإعلامية وتحسيسية. وأوضحت ممثلة المجلس الوطني لحقوق الإنسان أن مقترحات المجلس تتوخى الإجابة عن جملة من التحديات، التي تهم الطبيعة الدستورية للهيئة بوصفها من هيئات حماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وملاءمة اختصاصاتها مع المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان المسماة مبادئ باريس.